



No.:

الرقم: ب ت 5 / 7199

Date:

التاريخ: 2018/09/18

الجامعات كافة / مكتب السيد رئيس الجامعة
الهيئة العراقية للحاسبات والمعلوماتية/ مكتب السيد رئيس الهيئة
المجلس العراقي للاختصاصات الطبية/ مكتب السيد رئيس المجلس

م/ضوابط المنظومة الالكترونية للاجازات الدراسية
للعام الدراسي (٢٠١٩-٢٠٢٠)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...
اشارة الى الامر الوزري المرقم ٤١٣٧ في ٢٠١٨/٨/١٥ المتضمن تشكيل لجنة برئاسة السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي وعضوية الذوات المدرجة اسمانهم فيه للاشراف ومتابعة عمل نظام التقديم الالكتروني للاجازات الدراسية للعام الدراسي ٢٠١٩-٢٠٢٠ وفق تعليمات الاجازة الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ ، وبشأنه نود اعلامكم بحصول مصادقة معالي الوزير بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٢ على التوصيات الواردة بمحضر اجتماع اللجنة الوزارية اعلاه المتضمنة ضوابط منح الاجازات للعام الدراسي القادم ٢٠١٩-٢٠٢٠ (المرفق نسخة منها طيباً).
نلتفضل بالاطلاع واتخاذ مايلزم وفقاً لما ورد بالضوابط المرفقة طيباً.... مع التقدير.

المرفقات:

- الضوابط اعلاه.
- استمترات عدد (٣).

أ.د. هناء عبد الحسين محيّميد
المدير العام لدائرة البحث والتطوير وكالة
٢٠١٨/٩/١٧

نسخة منه الى

- مكتب معالي الوزير /اشارة الى مصادقة معالي الوزير بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٢ على محضر الاجتماع للجنة الوزارية اعلاه والى موافقة معاليه بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٢ على مذكرة المرقمة ب ت م ٧١٧٤/٥ في ٢٠١٨/٩/١٧ ... مع التقدير
- مكتب معالي الوزير /شعبة معرفة المتابعة / مع التقدير
- هيئة الرأي /... مع التقدير
- مكتب السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي / اشارة الى هامش سيادته بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٣ على مذكرة اعلاه ... مع التقدير
- مكاتب السادة الوكلاء والمستشارين ... مع التقدير.
- مكتب السيد المفتش العام /... مع التقدير.
- جهاز الاشراف والتقويم العلمي /... مع التقدير
- نواذرة الوزارة كافة /مكتب السيد المدير العام... مع التقدير.
- دائرة البحث والتطوير / مكتب السيد المدير العام... مع التقدير
- دائرة البحث والتطوير / قسم الدراسات العليا / لشيخة على موقع الخزانة الالكترونية ... مع التقدير.
- دائرة البحث والتطوير / قسم الدراسات العليا / شعبة الاجازات الدراسية.
- لصادرة

م.م. فاطمة - اباد ٩/١٧

ضوابط المنظومة الالكترونية للإجازات الدراسية للعام الدراسي

٢٠١٩-٢٠٢٠

- ١- يكون التقديم للإجازات الدراسية داخل العراق الكترونياً (on-line) عن طريق الموقع الالكتروني الخاص بالإجازات الدراسية داخل العراق (eaza.rdd.edu.iq) للفترة من (٢٠١٨/١٢/١٤) - (٢٠١٩/١/١٥) وفق احتياجات الجامعات (حسب الهيكلية العلمية لكل جامعة) للتخصصات والشهادات من الدبلوم العالي والماجستير والدكتوراه المتوفرة في الجامعات العراقية المصادق عليها من قبل الوزارة على ان يتم ادخال الاحتياجات الفعلية من قبل الجامعات ودوائر الوزارة الى النظام للفترة من ٢٠١٨/١٢/٣ ولغاية ٢٠١٨/١٢/١٣ ومن خلال اسم لدخول وكلمة المرور الممنوحة للسادة مساعدي رؤساء الجامعات للشؤون العلمية ووفق برنامج اجازتي.
- ٢- تكون معايير المفاضلة بين المتقدمين للإجازات الدراسية داخل العراق وبما يتوافق مع تعليمات الاجازة الدراسية رقم (١٦٥) لسنة ٢٠١١ على اساس المعدل والعمر فضلا عن سنوات الخدمة ، التخصص ، البحوث المنشورة ، الاعمال التطوعية والمشاركة في اللجان ، التأليف والترجمة ، الابتكار وبراءات الاختراع، وتقييم الاداء لآخر سنتين ، وفق استمارات المفاضلة المرفقة طياً، فضلا عن المشولين بقانون مؤسسة الشهداء/ قانون السجناء السياسيين / قانون ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة.
- ٣- ان لا يقل معدل المتقدم لنيل شهادة الماجستير او الدبلوم العالي المعادل لشهادة الماجستير عن ٦٥% او ان يكون من الربع الاول بالنسبة للاختصاصات الطبية ولهندسية .
- ٤- يشترط في المتقدم لنيل شهادة الدبلوم العالي او الماجستير ان تكون لديه خدمة سنتين بعد اخر شهادة تحسب لغاية ٢٠١٩/١٠/١ .
- ٥- ان لا يقل معدل المتقدم لنيل شهادة الدكتوراه عن ٧٠% .
- ٦- ان لا يزيد عمر المتقدم لنيل شهادة الماجستير عن ٤٥ سنة وتحسب باليوم والشهر والسنة لغاية تاريخ بدء التقديم للدراسات العليا بتاريخ ٢٩ / ٤ / ٢٠١٩ .
- ٧- ان لا يزيد عمر المتقدم لنيل شهادة الدكتوراه عن ٥٠ سنة وتحسب باليوم والشهر والسنة لغاية تاريخ بدأ التقديم للدراسات العليا بتاريخ ٢٩ / ٤ / ٢٠١٩ على ان يكون تقديم من يتجاوز عمره عن السقف المحدد انفا على قناة النفقة الخاصة حصراً (المشمول بقانون الخدمة الجامعية) .
- ٨- تشكل لجنة فرعية في كل جامعة لترشيح للإجازات الدراسية من منتسبي الجامعة المتقدمين للإجازات الدراسية وفق احتياجات تشكيلات الجامعة التي تقرها برئاسة السيد مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية وعضوية السادة رؤساء اقسام الشؤون العمسية والدراسات العليا في الجامعة فضلا عن عضوية السادة معاوني عمداء الكليات والتشكيلات الاخرى من المعاهد والمراكز التابعة للجامعة تتولى تدقيق بيانات وترشيح المتقدمين للإجازات الدراسية من منتسبي الجامعة على ان تقدم تقريرها الى مجلس الجامعة بموعد اقصاه ٢٠١٩/١/٣٠ ، وتكون اللجنة الفرعية في الجامعة مسؤولة عن التقرير الخاص بمرشحي الاحازات الدراسية لمنتسبي الجامعة الذي يُرفع للمصادقة عليه من قبل مجلس الجامعة استنادا الى الفقرة (ثانياً / و /صلاحيات مجالس الجامعات / ٢ / الصلاحيات الادارية) التي تنص على (الموافقة على منح الاجازات الدراسية داخل العراق بعد اقرارها من لوزارة).

- ٩- للجامعة صلاحية عد تشكيلاتها تشكيلاً واحداً او عدة تشكيلات استناداً الى الهيكلية لغرض التنافس وفق الاحتياجات الفعلية (للسهادات لعلمية) التي تقرها الجامعة.
- ١٠- تخويل مجلس الجامعة بالمصادقة على تقرير اللجنة الفرعية في الجامعة الخاص بمرشحي الاجازات الدراسية داخل العراق لمنتسبي الجامعة بصفة مرشح وغير مرشح لكل تخصص من التخصصات التي حددتها الجامعة وفق احتياج الهيكلية العلمية الخاصة بتشكيلات الجامعة وبموعد اقصاه ٢٠١٩/٢/١٥ .
- ١١- تعطى اللجنة الفرعية في الجامعة فترة اسبوع من تاريخ اعلان نتائج الترشيح للاجازات الدراسية لتقديم طلبات الاعتراضات على الترشيح وحسم نتائج الاعتراضات.
- ١٢- يسمح لمرشحي الاجازات الدراسية التي تظهر اسمائهم بصفة مرشح فقط من كل تخصص بالتقديم للدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٠/٢٠١٩ للتنافس على القبول وفق الاستحقاق وبما يتوافق مع ضوابط القبول للدراسات العليا المنفردة من قبل هيئة الرأي والتي يتم اعلام الجامعات بها .
- ١٣- استناداً الى الفقرة (٣٩) من صلاحيات معالي الوزير المشار اليها في الامر الوزاري المرقم ق/٤/٤/٢٤٩٥ في ٢٠١٧/٨/٢٩ للمصادقة على تقرير مرشحي الاجازات الدراسية من منتسبي دوائر وتشكيلات مركز الوزارة وفق احتياج كل دائرة اوكل تشكيل بصفة مرشح وفق التقرير الذي تعده دائرة البحث والتطوير في مقر الوزارة .
- ١٤- تكون مهمة دائرة البحث والتطوير واللجنة الوزارية الخاصة بالاجازات الدراسية الاشراف والمراقبة على نتائج الترشيح للاجازات الدراسية.
- ١٥- يشمل المتقدمين من منتسبي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتشكيلاتها لدراسة البورد العراقي في المجلس العراقي للتخصصات الطبية او البورد العربي في المجلس العربي للتخصصات الطبية بالتقديم للاجازات الدراسية.
- ١٦- يُعد هذا سيقافاً عاماً سنوياً تعمل عليه الجامعات الا بما يستجد من تعليمات وضوابط تتعارض وما ورد اعلاه .
- ١٧- تكون اللجنة الوزارية واللجان الفرعية في الجامعات دائمية والوارد ذكرها اعلاه الخاصة بالاجازات الدراسية لمنتسبي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتشكيلاتها على ان يتم تصويب اعضائها وفق ما يستجد من تغييرات في المناصب الادارية في دوائر مركز الوزارة والجامعات كافة.
- ١٨- تفعيل البند (تامناً) من المادة (٤) من تعليمات منح الاجازة ادراسية رقم (١٦٥) لسنة ٢٠١١ (للوزير المختص منح الاجازة الدراسية للموظف الذي يقل معدله عن المعدل المشار اليه في (البند سادساً) من هذه المادة اذا كانت لديه خدمة وظيفية مرضية لا نقل عن خمسة سنوات بعد اخر شهادة/البكالوريوس او ما يعادلها ، شرط التقديم على قناة النفثة الخاصة ، وعلى ان لا يقل معدل المتقدم عن (٦٠%) استنادا الى موافقتي معالي الوزير بتاريخ ٢٠١٨/٦/٥ و ٢٠١٨/٧/٩ المبلغة بموجب الاعمامين المرقمين ب ت ٥ /٤٩٨٠ في ٢٠١٨/٦/١٤ و ب ت ٥ /٥٩٤٣ في ٢٠١٨/٧/٢٣ .
- ١٩- لمجلس الجامعة قبول تغيير الاختصاص او الانسحاب او الغاء الاجازة الدراسية خلال مدة شهر من تاريخ اعلان نتائج الترشيح ليتسنى ترشيح بديل عنه .